

محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية لمساهمي

شركة النصر للأعمال المدنية ش.م.س

المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٥/٣١

عن طريق تقنية الاتصال والتصويت الإلكتروني (عبر منصة) E-Magls

انعقدت الجمعية العامة غير العادية لمساهمين في تمام الساعة الثالثة مساء يوم الاثنين الموافق ٢٠٢١/٥/٣١ بمقر الشركة الكائن في ٢٦ شارع شريف - عماره الإيموبيليا - عابدين - القاهرة عن طريق عن طريق تقنية الاتصال والتصويت الإلكتروني (عبر منصة) E-Magls برئاسة السيد المهندس / محمد هانى على حماد رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب ورئيس الجمعية العامة غير العادية .

للنظر في تعديل المواد (٢١ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٢٤) .

وقد حضر الإجتماع:-



أولاً : السادة المساهمون :-

وفقاً لكشف حضور السادة المساهمون المرفق عن طريق E-Magls .

ثانياً السادة أعضاء مجلس الإدارة :

- ١- السيد المهندس / محمد صفوان محمد السلمى ممثلاً عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمر (حضور فعلياً)
- ٢- السيد المحاسب / مشيرة كمال عبد المقصود ممثلاً عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمر (حضور فعلياً)
- ٣- السيد المحاسب / احمد عبد المنعم مدبولى حسن ممثلاً عن شركة مدينة نصر للاسكان والتعمر (حضور فعلياً)
- ٤- السيد المهندس / احمد فؤاد عبد العزيز ممثلاً عن الشركة القابضة للتشييد والتعمر (حضور فعلياً)
- ٥- السيد المهندس / سرى سليمان عبد الفتاح ممثلاً عن الشركة القابضة للتشييد والتعمر (حضور فعلياً)
- ٦- السيد المحاسب / حسام عبد العاطى عبد الحميد ممثلاً عن اتحاد العاملين المساهمين (حضور فعلياً)
- ٧- السيد المحاسب / حسن عبد العزيز جحسن ممثلاً عن باقى المساهمين (حضور فعلياً)
- ٨- السيد المهندس / محمد احمد محمد عبد الرؤوف عضو من ذوى الخبرة (حضور فعلياً)
- ٩- السيدة المحاسبة / نادية عبد العزيز محمود عضو من ذوى الخبرة (حضور فعلياً)

ثالثاً مكتب B D 0 عبر منصة E-Magls .



السيد الأستاذ / تامر مهيا الشريك المسئول عن مراجعة الشيكات

لـ

Signature

رابعاً الجهات الرقابية :-

لم يحضر أحد من الهيئة العامة للرقابة المالية والهيئة العامة للاستثمار .
وأقرت الجمعية العامة اختيار كلا من السادة :-

- السيد الأستاذ / محمد فهمي سليمان - أمين سر الجمعية العامة .
- السيد الأستاذ / طلعت حسن محمد - جامع أصوات الجمعية العامة .
- السيد الأستاذ / صبحى عثمان - جامع أصوات الجمعية العامة .
- وقد قام السيد مراقب الحسابات بمراجعة صحة إجراءات الدعوة لاجتماع الجمعية العامة غير العادية .

وأعلن السيد المهندس / رئيس الجمعية أن عدد الأسهم الممثلة والحاضرة لجتماع عن طريق تقنية E-Magls بلغ ١١١٣٥١٧٢ سهم بنسبة ٧٦,٠٥ % من رأس المال الأمر الذى يتواافق معه النصاب القانونى لصحة إنعقاد الجمعية وفقاً لأحكام القانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية والنظام الأساسى للشركة .

الرئيس : " بسم الله الرحمن الرحيم " على بركة الله تبدأ جلسة الجمعية العامة غير العادية لمساهمي شركة النصر للأعمال المدنية في ظل القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ .

مراقب الحسابات : عدد الأسهم الممثلة الحاضرة بلغ ١١١٣٥١٧٢ سهم بنسبة ٧٦,٠٥ % من رأس المال وبناءً عليه يتواافق النصاب القانونى لصحة إنعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة .

الرئيس : أعلن صحة إنعقاد الجمعية العامة غير العادية للشركة وتبدأ بعرض جدول الأعمال :-
الموافقة على تعديل المواد (٢١ ، ٢٤ ، ٣١ ، ٣٢) من النظام الأساسى للشركة .

- المادة (٢١) قبل التعديل :-


يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة من عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة تختارهم الجمعية العامه لمدة ثلاثة سنوات طبقاً لقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ويتم انتخاب اعضاء مجلس الادارة جميعاً بالإقتراع بإستخدام نظام التصويت التراكمي بحيث يمنح لكل مساهم في رأس المال الشاركة عدد من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكتها للتصويت بها في اختيار اعضاء مجلس ادارة الشركة وللمساهم ان يمنح الاصوات التي يملكها لمرشح واحد او اكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في حضوره محل انتخاب الادارة بقدر الامكان على الا يخل ذلك بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الادارة ومجلس ادارة الشركة مكون من ثمانية اعضاء على النحو التالي :

اولاً : اعضاء عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعدين :

- ١) عضو عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعدين .
- ٢) عضو عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعدين .
- ٣) عضو عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعدين .
- ٤) عضو عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعدين .

ثانياً : اعضاء عن الشركة القابضة للتشييد والتعدين .

- ١) عضو عن الشركة القابضة للتشييد والتعدين .
- ٢) عضو عن الشركة القابضة للتشييد والتعدين .



٢٠٢٣
Malaik

ثالثاً : عضو ممثلاً لاتحاد العاملين المساهمين .

١) عضو عن اتحاد العاملين المساهمين .

رابعاً : عضو ممثلاً عن باقى المساهمين .

١) عضو عن باقى المساهمين .

مدة المجلس ثلاث سنوات من تاريخ صدور قرار الجمعية بالموافقة على اعتماد تشكيل المجلس ويجوز لمجلس الإدارةضم عضوين على الأكثر من ذوى الخبرة كأعضاء مستقل .

- المادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد عن تسعة اعضاء بينهم سيده على الأقل تختارهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات طبقاً للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ويتم انتخاب اعضاء مجلس الإدارة بإستخدام نظام التصويت التراكمي بحيث يمنح لكل مساهم فى رأس مال الشركة عدد من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكها للتصويت بها في اختيار اعضاء مجلس إدارة الشركة وللمساهم ان يمنح الاصوات التي يملكها لمرشح واحد او اكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة بقدر الامكان على الا يخل ذلك بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة .

- المادة (٢٤) قبل التعديل .

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ، ويجوز تعين نائب للرئيس يحل محله اثناء غيابه ، وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذي يقوم باعمال الرئاسة مؤقتاً .

- المادة (٢٤) بعد التعديل .

يختار المجلس من بين أعضائه رئيساً لمجلس الإدارة وكذا يختار المجلس الرئيس التنفيذي ، ويحدد المجلس اختصاصاتها ومكافأتها .

يحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس إدارة و منصب الرئيس التنفيذي للشركة .

- المادة (٣١) قبل التعديل .

يمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة أمام القضاء والغير .

- المادة (٣١) بعد التعديل .

يمثل الرئيس التنفيذي الشركة أمام القضاء والغير .


- المادة (٣٢) قبل التعديل .

يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المنتدبين وكل عضو اخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض ولمجلس الإدارة الحق في أن يعين عدة مدیرین أو وكلاه مفوضین وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين .

- المادة (٣٢) بعد التعديل .

يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد الرئيس التنفيذي ، وكل عضو اخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض .

لمجلس الإدارة الحق في أن يعين عدة مدیرین أو وكلاه مفوضین وأن يخولهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين .



٦٦٦ (٣)

٦٦٦

الرئيس :

- هل تافقون حضراتكم على تعديل المواد (٢١ ، ٢٤ ، ٣١ ، ٣٢) من النظام الأساسي للشركة ؟

(موافقة)

- وافقت الجمعية على تعديل المواد (٢١ ، ٢٤ ، ٣١ ، ٣٢) من النظام الأساسي للشركة .
- وقد فوضت الجمعية العامة السيد الاستاذ / محمد فهمي سليمان - المحامي فى اتخاذ الاجراءات اللازمة بتعديل المواد ارقام (٢١ ، ٢٤ ، ٣١ ، ٣٢) من النظام الاساسي للشركة امام الجهات الادارية المختصة (هيئة الاستثمار والهيئة العامة للرقابة المالية والسجل التجارى وغيرها من الجهات المعنية) .
- وقد فوضت الجمعية العامة غير العادية الاستاذ / محمد فهمي سليمان - المحامي فى انهاء الاجراءات والتوفيق على عقد التعديل امام الشهر العقارى .

الرئيس :

شكراً لحضراتكم وكل عام وحضراتكم بخير .

أعلن انفلاط الجمعية العامة غير العادية للشركة وترفع الجلسة .

(رفعت الجلسة حوالي الساعة الثالثة والربع مساءً)

أمين سر الجمعية

جامعى الاوصايات


محاسب / طلعت حسن جابر

محاسب / صبحى عثمان

رئيس الجمعية العامة العادية

مهندس / محمد هانى على حماد

الاستاذ / محمد فهمي



القر بـ ما فيه

مهندس / محمد هانى على حماد



(قطاع الشؤون القانونية)

Legal Affairs Sector

الادارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

أقر أنا / محمد فؤاد سليمان
 بطاقة رقم : ١٠٩٥١
 بصفتي / مفوض
 بأن الثابت خلفه هو صورة طبقة الأصل من محضر
 اجتماع (الجهاز غير العادي) شركة : المصوّر للأعمال المدنية
 المنعقد بتاريخ ٢١ / ٥ / ٢٠٢١ عدد صفحات المحضر (٤) صفحة - عدد النسخ (٢) نسخة، وذلك تحت مسؤوليتي
 ودون أدنى مسؤولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة وبأني مفوض في تسليم واستلام المحضر.
 وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (١٧٠) بموجب إيصال رقم (١٦٠)
 بتاريخ ٢٨ / ٥ / ٢٠٢١ والقدم للهيئة بتاريخ ٢٧ / ٥ / ٢٠٢١
 20

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم 159 لسنة 1981، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، دون أدنى مسؤولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو اجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة: السجل العائلي والجواز: التأشيرة الموجبة على الدخول



المدى العام

٦ مدیر الادارة

المجاميع

[Signature]
5-9-19

E-ISS/B-01-09



شركة النصر للأعمال المدنية

NASR CO. FOR CIVIL WORKS
(N.C.C.W)



عقد تعديل

تمهيد



تأسست الشركة بقرار رئيس الجمهورية رقم (٢٥٩) لسنة ١٩٦٥ طبقاً لأحكام القوانين المعمول بها في جمهورية مصر العربية وتختص لأحكام قانون الشركات المساهمة رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٨ ولائحته التنفيذية وقانون سوق رأس المال رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢.

تم قيد الشركة بالجداول الرسمي ببورصتي الأوراق المالية بالقاهرة والأسكندرية بتاريخ ١٩٩٧/١٢/٧ والشركة عضو بالأتحاد المصري لمقاولى التشييد والبناء ومسجلة به تحت رقم (١٦٣) لسنة ١٩٩٧ ومصنفة درجة أولى في أعمال محطات وشبكات المياه والصرف الصحي وشبكات الغاز والوقود وأعمال الأشغال العامة ومحطات القوى الحرارية وأعمال المباني (متكملاً) والأساسات والإنشاءات المدنية وأعمال الطرق والكباري.

وبتاريخ ٢٠٢١/٥/٣١ أعقدت الجمعية العامة غير العادية للشركة وقررت الموافقة على الآتي :-

- تعديل المواد ارقام (٢٢، ٢٣، ٣٢) ضمن النظام الأساسي للشركة .

- المادة (٢١) قبل التعديل :-

يتولى ادارة الشركة مجلس اداره من عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة تختارهم الجمعية العامه لمدة ثلاث سنوات طبقاً لقانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ويتم انتخاب اعضاء مجلس الإدراة جميعاً بالإقتراع بإستخدام نظام التصويت التراكمي بحيث يمنح لكل مساهم في رأس مال الشركة عدد من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكتها للتصويت بها في اختيار اعضاء مجلس إدارة الشركة وللمساهم الذين يمنحون الأصوات التي يملكونها المرشح واحد او اكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة بغير الامكان على الا يدخل ذلك بحق المساهمين في الترشح لعضوية مجلس الإدراة ومجلس ادارة الشركة مكون من ثانية اعضاء على النحو التالي :

اولاً : اعضاء عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير :

- ١) عضو عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير
- ٢) عضو عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير .
- ٣) عضو عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير .
- ٤) عضو عن شركة مدينة نصر للإسكان والتعمير .

ثانياً : اعضاء عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير .

- ١) عضو عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير .
- ٢) عضو عن الشركة القابضة للتشييد والتعمير .

ثالثاً : عضو ممثلاً لاتحاد العاملين المساهمين .

- ١) عضو عن اتحاد العاملين المساهمين .

٤٨١) ملحوظات

١٠٠ -
٥٠ -
٢٥ -

متحف مصر

٥٠٠

٣٦١٩



شركة النصر للأعمال المدنية

NASR CO. FOR CIVIL WORKS
(N.C.C.W)



رابعاً : عضو مثلاً عن باقى المساهمين .

١) عضو عن باقى المساهمين .

مدة المجلس ثلاث سنوات من تاريخ صدور قرار الجمعية بالموافقة على اعتماد تشكيل المجلس ويجوز لمجلس الإدارة ضم عضوين على الأكثر من ذوى الخبرة كأعضاء مستقل .

- المادة (٢١) بعد التعديل :

يتولى ادارة الشركة مجلس ادارة مكون من عدد من الاعضاء لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد عن تسعة اعضاء بينهم سيدى على الأقل تختارهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات طبقاً لقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية ويتم انتخاب اعضاء مجلس الإدارة باستخدام تصويت التوكيمى بحيث يمنح لكل مساهم فى رأس مال الشركة عدد من الأصوات مساوياً لعدد الأسهم التي يملكها تصويب فى اختيار اعضاء مجلس إدارة الشركة وللمساهم ان يمنح الاصوات التى يملكها لمرشح واحد أو أكثر من مرشح وذلك بما يسمح بالتمثيل النسبي فى عضوية مجلس الإدارة بقدر الامكان على الا يخل ذلك بحق المساهمين فى الترشح لعضوية مجلس الإدارة .

- المادة (٢٤) قبل التعديل .

يعين المجلس من بين أعضائه رئيساً ، ويجوز تعين نائب للرئيس يحل محله اثناء غيابه ، وفي حالة غياب الرئيس ونائبه يعين المجلس العضو الذى يقوم باعمال الرئاسة مؤقتاً .

- المادة (٢٤) بعد التعديل .

يختار المجلس من بين أعضائه رئيس مجلس الإدارة وكذا اختار المجلس الرئيس التنفيذي ، ويحدد المجلس اختصاصاتهما ومكافأتهما .

يحظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذي للشركة .

- المادة (٣١) قبل التعديل .

يمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة أمام القضاء والغير .

- المادة (٣١) بعد التعديل .

يمثل الرئيس التنفيذي الشركة أمام القضاء والغير .

- المادة (٣٢) قبل التعديل .

يملك حق التوقيع عن الشركة على انفراد كل من رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة المنتدبين وكل عضو اخر ينتدبه المجلس لهذا الغرض ولمجلس الإدارة الحق فى أن يعين عدة مدیرین أو وكلاء مفوضین وأن يخواهم أيضاً حق التوقيع عن الشركة منفردين أو مجتمعين .

E-Mail: info@elnasrcivilworks.com

26 Sherif St., Emmoblia-Cairo-P.O Box 987
Tel. : 23925567 - 23938364 - 23936809
Fax : 23925567



٢٦ ش شريف - الإيموبليا - القاهرة ص.ب : ٩٨٧
تليفون : ٢٣٩٣٨٣٦٤ - ٢٣٩٣٦٨٠٩ - ٢٣٩٢٥٦١٩
فاكس : ٢٣٩٢٥٥٦٧

NASR CO. FOR CIVIL WORKS (N.C.C.W)



شركة النصر للأعمال المدنية

المادة (٣٢) بعد التعديل .

لملك حق التوقيع عن الشركة على أن يعين **وكيل الرئيس التنفيذي** ، وكل عضو في مجلس إدارة المجلس لهذا الغرض .
لمجلس الإدارة الحق في أن يعيّن **مديرين أو وكلاء مفوضين** وإن يحولهم أيضاً إلى التوقيع عن الشركة منفردين
أو مجتمعين .

رئيس مجلس الادارة

الغضو المتدب

مهندس/ هانی حماد

